عنه إنما هو عبد الله بن زياد والي العراق إذ ذاك واما سب يزيد ولعنه فليس
ذلك من شان المؤمنين وان صح انه قتله او امر بقتله فقد صح في الحديث ان لعن
المسلم كقتله وقاتل الحسين رضي الله عنه لا يكفر بذلك وانما ارتكب امرا عظيما
وانما يكفر بالقتل قاتل نبي من الانبياء والناس في يزيد ثلاث فرق فرقة تتولاه
وتحبه وفرقة تسبه وتلعنه وفرقة متوسطة في ذلك لا تتولاه ولا تلعنه
وتسلك به مسلك سائر ملوك الاسلام وخلفائهم غير الراشدين في ذلك
وهذه الفرقة هي المصيبة ومذهبها هو اللايق بمن يعرف سير الماضيين ويعلم
قواعد الشريعة المطهرة جعلنا الله من خيار اهلها امين انتهى لفظه بحروفه
وهو نص فيما ذكرته وفي الانوار مركب ايمتنا المتاخرين والباغون ليسوا بفسقة
ولا كفرة لكنهم مخطئون فيما يفعلون ويذهبون اليه ولا يجوز اللعن في معاوية
لانه من اكابر الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولا يجوز لعن يزيد فانه من حملة المؤمنين
وامره الى مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له قاله الغزالي والمتولي وغيرهما
ويحرم على الواعظ وغيره رواية مقتل الحسين وحكاياته وما جرى بين الصحابة
من التشاجر والتخاصم فانه يفضي الى بعض الصحابة والطعن فيهم وهم اعلام الدين
تلقى الائمة الذين عنهم رواية ومنهم يلقنها من الائمة رواه الطاعن فيهم
مطعون طاعن في نفسه ودينه قال ابن الصلاح والنووي الصحابة رضي الله تعالى
عنهم كلهم عدول وكان للنبي صلى الله عليه وسلم مائة الف واربعة عشر الف
صحابي عند موته صلى الله عليه وسلم والقرآن والاخبار مصرحان بعدالتهم
وجلالتهم ولما جرى بينهم محامل لا يحمل ذكرها هذا الكتاب انتهى ملخصا
وما ذكر من حرمة رواية قتل الحسين وما بعدها لا ينافي ما ذكرته في هذا
الكتاب لان هذا لبيان الحق الذي يجب اعتقاده من جلالة الصحابة وتبرئتهم
من كل نقص بخلاف ما يفعله الوعاظ الجهلة فانهم يأتون بالاخبار الكاذبة الموضوعة
ونحوها ولا يبينون المحامل والحق الذي يجب اعتقاده ويتوفون العامة في بغض الصحابة

Copyright Shamela

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)